148055 - تشكو من زوجها الذي يسهر مع أصدقائه في يوم إجازته ويتركها

السؤال

امرأة متزوجة وزوجها يعمل طوال الأسبوع، في عطلة آخر الأسبوع، وفي ليلة آخر يوم في الأسبوع يذهب الزوج ويقضي وقته مع أصحابه ويدع زوجته لوحدها: بحجة أن هذا من حقه وأن لها طوال الأسبوع ؟ فهل لها أن تعترض: حيث أنه يدعها طوال الليل يسهر مع أصحابه ولا يضيع الصلاة ، لكن يمضون الوقت بالحديث ولعب الشدة والأرجيلة وهم محافظون على الصلوات ولا يضيعونها؟ وإن كان السهر لشيء في طاعة الله وليس للهو والسهر مع الأصحاب هل له نفس الحكم ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

الواجب في أمور الحياة الزوجية أن تتم بالتفاهم والمودة بين الزوجين ، وأن يكون هناك فرصة للحوار ، وتبادل وجهات النظر بينهما ، وأن ينقل كل منهما للآخر ما في نفسه ، وما يعانيه من مشكلات ومتاعب ، وأن يجتهدا في التعاون على حل ذلك .

وليس من شك في أن الزوج الذي يعمل طوال الأسبوع ، يحتاج إلى فترة من الترويح عن نفسه ، وملاقاة إخوانه وأصدقائه ، وربما لا يتيسر ذلك إلا في عطلة نهاية الأسبوع ، ولذلك فليس هناك مانع من أن يجتمع الرجل مع أصدقائه ، ليأنسوا ببعضهم ، ويتبادلوا الحديث المباح ، لكن بشرط ألا يكون هناك منكر ولا معصية في هذا الاجتماع .

وبالنسبة لهذا الاجتماع فإن كان فيه أحد يشرب الأرجيلة ، كما ورد في السؤال ، فلا يجوز لزوجك أن يشاركهم فيه ، بهذه الصورة المعتادة ، حتى ولو لم يكن هو يشربها ، فإن المكان مكان منكر ، لا يجوز له أن يغشاه ، ثم إنه يوشك أن يعتاد شربها منهم .

وهكذا لعب الشدة هي دائرة بين الحرمة والكراهة ، في أقل أحوالها ، إذا لم يصاحبها شيء من القمار ؛ فأما إذا كان معها قمار : فهي محرمة بلا شك .

ثانيا :

الأصل في السهر بعد العشاء أنه مكروه ، لأنه يؤدي إلى التأخر في القيام إلى الصلاة ، وتضييع الحقوق ، ولهذا ترجم الإمام البخاري عليه : (بَاب مَا يُكْرَهُ مِنْ السَّمَر بَعْدَ الْعِشَاء).

قال الإمام ابن حجر رحمه الله في شرحه : أَيْ بَعْدَ صَلَاتهَا ... ؛ وَالْمُرَاد بِالسَّمَرِ فِي التَّرْجَمَة مَا يَكُون فِي أَمْرٍ مُبَاحٍ ، لِأَنَّ الْمُحَرَّمَ لَا اِخْتِصَاص لِكَرَاهَتِهِ بِمَا بَعْدَ صَلَاة الْعِشَاء ، بَلْ هُوَ حَرَامٌ فِي الْأَوْقَات كُلِّهَا .

روى البخاري(599) ومسلم (647) من حديث أبي برزة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا ، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" لِأَنَّ النَّوْم قَبْلَهَا قَدْ يُؤَدِّي إِلَى إِخْرَاجهَا عَنْ وَقْتهَا مُطْلَقًا أَوْ عَنْ الْوَقْت الْمُخْتَار , وَالسَّمَر بَعْدَهَا قَدْ يُؤَدِّي إِلَى النَّوْم عَنْ الصُّبْح أَوْ عَنْ وَقْتهَا الْمُخْتَار أَوْ عَنْ قِيَام اللَّيْل .

وَكَانَ عُمَر بْن الْخَطَّابِ يَضْرِب النَّاس عَلَى ذَلِكَ وَيَقُول : أَسَمَرًا أَوَّلَ اللَّيْل وَنَوْمًا آخِرَهُ ؟ وَإِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ عِلَّة النَّهْي ذَلِكَ " انتهى .

ثالثا :

السهر بعد العشاء كما قلنا مكروه من حيث الأصل ، فإذا اقترن السهر بشيء محرم ، كان لا شك في تحريمه ، خاصة إذا أدى إلى تضييع الصلاة ، أو إخراجها عن وقتها .

وأما السهر بعد العشاء في طاعة ، كأن يكون سهر للصلاة ، أو تلاوة القرآن ، أو طلب العلم النافع ، أو نحو ذلك من المقاصد الشرعية ، فهو أمر محبوب مطلوب ، لكن بشرط ألا يؤدي إلى تضييع طاعة أولى منها ؛ بمعنى أنه لا يسهر في طلب العلم أو تلاوة القرآن ، ثم ينام عن صلاة الفجر ، بل له أن يسهر في الطاعة التي يحتاج إلى السهر فيها ، بشرط ألا يؤدي ذلك إلى تضييع الصلاة ، أو التفريط في حق الأهل أو الضيف ، أو نحو ذلك .

ولذلك ترجم الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه : " باب السمر في العلم" ، وذكر بعض الأحاديث الدالة على ذلك .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" وقد سمر عمر مع أبي موسى في مذاكرة الفقه ، فقال أبو موسى "الصلاة" ؟ فقال عمر : إنا في صلاة " انتهى من "فتح الباري" .

روى أحمد (6589) ـ وصححه الألباني ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ يَقُولُ الصِّيَامُ : أَيْ رَبِّ مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ : مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ . قَالَ : فَيُشَفَّعَانِ) .

والخلاصة :

أن اعتياد السهر بعد العشاء : مكروه من حيث الأصل ، فإن اقترن به أمر محرم : فلا شك في تحريمه ، وإن كان في طاعة ، فهو مباح ، أو مطلوب ، بحسب الحال .

ولا بأس أن يسهر زوجك أحيانا مع أصدقائه ، على ألا يضيع حق زوجه ، ولا يكون في السهر شيء محرم من الأقوال والأفعال .

وننصحك أن تتلطفي مع زوجك في التفاهم معه حول ذلك الأمر ، وأن ترفقي به في النصح ، وطلب تعديل ما يفعله .

ويراجع جواب السؤال رقم (9497) ورقم (10680) .

والله أعلم .